

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٣ (بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة دمياط

والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط جلسة ٢٠٠٣/٤/١٥

باعتماد الحساب الختامي للغرفة والسوق التابع لها للعام المالي ٢٠٠٢؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/١٢/٢٨؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة دمياط والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق مبلغ ١١٦٩٣٩٣,٠٠٠ جنيه (فقط مليون ومائة وتسعة وستون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً وقرش واحد لا غير) وجملة المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ١٠٢٣٤٣,٢١ جنيه (فقط مليون وعشرون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وأربعون جنيهاً وواحد وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ١٤٩,٤٩,٨٠ جنيه (فقط مائة وتسعة وأربعون ألفاً وتسعة وأربعون جنيهاً وثمانون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ جملته في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠٢/١٢/٣٤٢ مبلغ ٤٣,٣٤٢ جنيه (فقط ثمانمائة وسبعين وثمانون ألفاً وثلاثة وأربعون جنيهاً وثلاثمائة واثنان وأربعون ملি�ماً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٣/١٢/٢٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن